The Electoral System in Iraq: Legal and Political Challenges and the Prospects for Comprehensive Reform

Moatasem Karim Abdel Nabi*

Al-Bayan University/College of Law and Political Science*

muatasem.k@albayan.edu.iq

Abstract

This research provides a comprehensive study of the electoral system in Iraq from 2005 to the present, with a focus on the legal and political implications resulting from the plurality of electoral systems and their repeated amendments. The study demonstrates that the frequent changes to electoral laws have weakened fair representation and reduced opportunities for independent political entities, thereby reinforcing identity-based alignments and sectarian power-sharing. These changes have also negatively impacted the effectiveness of the Iraqi parliament in terms of legislation and government oversight, as the fragmentation of parliamentary blocs and the absence of a clear majority have led to weakened accountability and political deadlock. The research concludes that these challenges pose significant obstacles to the establishment of a stable democratic state and emphasizes the necessity of comprehensive electoral system reforms to enhance political justice and ensure the stability of the democratic process in Iraq.

Keywords: Electoral System, Legal Dimensions, Political Dimensions.

تحديات النظام الانتخابي في العراق: الأبعاد القانونية والسياسية وآفاق الإصلاح

م.م معتصم كريم عبد النبي*

جامعة البيان/كلية القانون والعلوم السياسية*

muatasem.k@albayan.edu.iq

الملخص

يتناول هذا البحث دراسة شاملة للنظام الانتخابي في العراق منذ عام ٢٠٠٥ وحتى الوقت الحاضر، مع التركيز على الآثار القانونية والسياسية التي أفرزتها تعددية الأنظمة الانتخابية وتكرار تعديلاتها. توضح الدراسة أن تغييرات القوانين الانتخابية المتكررة أدت إلى إضعاف التمثيل العادل وتقليص فرص الكيانات السياسية المستقلة، ما ساهم في ترسيخ الاصطفاف القائم على الهوية وتقاسم السلطة الطائفي. كما أثرت هذه التغيرات سلباً على فعالية البرلمان العراقي من حيث التشريع والرقابة على الحكومة، حيث أدى تشتت الكتل البرلمانية وغياب الأغلبية الواضحة إلى ضعف المساءلة والجمود السياسي. يخلص البحث إلى أن هذه التحديات تشكل عقبات كبيرة أمام بناء دولة ديمقراطية مستقرة، ويؤكد على ضرورة إجراء إصلاحات شاملة للنظام الانتخابي لتعزيز العدالة السياسية وضمان استقرار العملية الديمقراطية في العراق.

الكلمات المفتاحية: النظام الانتخابي، الابعاد القانونية، الابعاد السياسية

أولا: المقدمة

يشكل النظام الانتخابي العمود الفقري لأي نظام ديمقراطي، حيث يحدد قواعد اختيار الممثلين الذين يعبرون عن إرادة الشعب ويؤسسون للحكم الرشيد. في العراق، الذي يمر بمرحلة انتقالية سياسية هامة منذ سقوط النظام السابق عام ٢٠٠٣، يعد النظام الانتخابي حجر الزاوية في بناء المؤسسات السياسية والديمقراطية. شهد العراق منذ ٢٠٠٥ سلسلة من القوانين الانتخابية المتغيرة التي حاولت تنظيم العملية السياسية وفق معطيات اجتماعية معقدة تتسم بالتنوع الطائفي والقومي والسياسي.

مع ذلك، فإن هذه التعديلات المتكررة، والانتقال بين أنظمة انتخابية مختلفة مثل نظام التمثيل النسبي ونظام سانت ليغو المعدل، أفرزت آثاراً قانونية وسياسية عميقة أثرت على طبيعة التمثيل السياسي ومصداقية المؤسسات. فالتعددية وعدم الاستقرار في قواعد اللعبة الانتخابية أدى إلى إضعاف آليات التمثيل العادل، وترسيخ الاصطفاف القائمة على الهوية بدلاً من البرامج السياسية الوطنية، مما عمّق الانقسامات السياسية والاجتماعية في البلاد. كما انعكس ذلك على أداء البرلمان والسلطة التشريعية، حيث أدى تشتت الكتل البرلمانية وعدم وجود أغلبية واضحة إلى عجز في إقرار التشريعات اللازمة، وضعف الرقابة على الحكومة، مما فاقم من حالة الجمود السياسي والفساد وضعف المساءلة.

في ظل هذه الظروف، يكتسب البحث أهمية كبيرة لكونه يسلط الضوء على التأثيرات القانونية والسياسية للنظام الانتخابي في العراق، ويطرح إشكاليات مهمة تتعلق بكفاءة التمثيل السياسي، وشرعية المؤسسات، واستقرار العملية السياسية. يهدف هذا البحث إلى تحليل هذه التأثيرات عبر مناهج علمية موثوقة، وتقديم توصيات تسهم في تحقيق إصلاحات جذرية تعزز العدالة السياسية، وتضمن تمثيلاً أوسع، وتحقيق الاستقرار الديمقراطي.

ثانيا: أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث في تسليط الضوء على الأبعاد القانونية والسياسية للنظام الانتخابي العراقي، والتي تؤثر بشكل مباشر على شرعية المؤسسات الديمقراطية واستقرار العملية السياسية. كما يهدف البحث إلى تقديم فهم شامل للمشكلات التي يعاني منها النظام الانتخابي، والتي تساهم في ضعف التمثيل العادل، وتعقيد تشكيل الحكومات، وضعف المساءلة السياسية.

ثالثا: إشكالية البحث

تكمن إشكالية البحث في التساؤل حول مدى تأثير تعددية الأنظمة الانتخابية وتكرار تعديلاتها على فاعلية التمثيل السياسي، وشرعية المؤسسات البرلمانية، واستقرار النظام السياسي في العراق، خاصة في ظل تحديات التشرذم الحزبي والتقاسم الطائفي.

رابعا: فرضية البحث

بناءاً على إشكالية البحث يفترض البحث أن تعدد الأنظمة الانتخابية وتكرار تعديلاتها في العراق أدى إلى إضعاف التمثيل العادل، وتعزيز الاصطفاف القائم على الهوية، وتراجع فاعلية السلطة التشريعية والرقابة البرلمانية، مما ينعكس سلبًا على شرعية النظام السياسي واستقراره.

خامسا: منهجية البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي، حيث يجمع بين تحليل الوثائق القانونية (قوانين الانتخابات والدستور العراقي) والتقارير الرسمية والدراسات الأكاديمية المتعلقة بالنظام الانتخابي في العراق. كما يستعين البحث بتحليل تجارب الانتخابات المختلفة منذ عام ٢٠٠٥ لاستجلاء تأثير التعديلات على العملية السياسية.

سادسا: الهيكلية

لدراسة الموضوع وقفاً لمتغيراته ومفاهيمه وتحليل وتفكيك معطياته ووصولاً إلى النتائج المتعلقة به، قُسِّم البحث إلى مقدمة وخاتمة ومبحثين، فكان المبحث الأول: **مفهوم النظام الانتخابي**، اما المبحث الثاني **الآثار القانونية والسياسية للأنظمة الانتخابية في العراق**.

المبحث الأول: مفهوم النظام الانتخابي

يُعتبر النظام الانتخابي من الركائز الأساسية التي تقوم عليها الديمقراطية الحديثة، حيث يحدد القواعد والآليات التي تُنظم عملية اختيار ممثلي الشعب في المؤسسات التشريعية والتنفيذية. يعكس هذا النظام طريقة تحويل أصوات الناخبين إلى مقاعد تمثيلية، مما يؤثر بشكل مباشر على طبيعة التمثيل السياسي وتوازن القوى داخل الدولة. ولهذا، فإن فهم مفهوم النظام الانتخابي وأشكاله المختلفة يُعد أمراً ضرورياً لفهم كيفية تشكيل الحكومات وتأثيرها على العملية السياسية بشكل عام.

المطلب الأول: الإطار القانوني والآلية الديمقراطية للنظم الانتخابية

يُعدّ النظام الانتخابي عنصرًا جوهريًا في أي بنية دستورية وسياسية حديثة، فهو يمثل العمود الفقري الذي يُحدد كيفية انتقال السلطة وتداولها بطرق سلمية وديمقراطية. لا يقتصر دوره على مجرد اختيار شاغلي المناصب العامة، بل يتعداه ليشكل خريطة طريق تُنظم العلاقة المعقدة بين القوى السياسية الفاعلة داخل الدولة، أو الأقاليم، أو حتى في سياقات التكتلات الدولية.

الفرع الأول: تعريف النظام الانتخابي

تُعرف الأنظمة الانتخابية بأنها الإطار القانوني والتشريعي المتكامل الذي يُنظم ويضبط جميع جوانب عملية اختيار ممثلي الشعب السياسيين. يشمل ذلك اختيار أعضاء البرلمان، مجالس النواب، ومجالس الشيوخ، أو أي هيئة تمثيلية أخرى يُقرها الدستور والقوانين في الدولة المعنية. من الضروري الإشارة إلى أن تنوع الأنظمة الانتخابية هو سمة عالمية؛ إذ لا يوجد نموذج واحد مثالي أو معياري تتبعه جميع الدول. هذا التنوع ينبع من السياقات السياسية، الاجتماعية، التاريخية، والثقافية الفريدة لكل بلد، والتي تُملي اختيار النظام الأنسب الذي يُحقق أهدافًا معينة كتمثيل الفئات المختلفة، أو الاستقرار الحكومي، أو الفاعلية التشريعية.

بشكل أكثر تفصيلاً، يمكن تعريف النظام الانتخابي بأنه الآلية المنهجية التي تُحول أصوات الناخبين إلى مقاعد تمثيلية. إنه الجسر الذي يربط بين إرادة الشعب المعبر عنها عبر الاقتراع وبين تشكيل الهيئات المنتخبة والمسؤولين الذين يتولون المناصب العامة. بهذه الصفة، يُعد النظام الانتخابي أداة سياسية حاسمة تسهم في شرعنه السلطة وتحديد طبيعة التمثيل السياسي، كما أنه يُنتج القرارات التشريعية ذات الأثر المصيري على حياة المواطنين ومستقبل الدولة. إن فعالية أي نظام ديمقراطي تُقاس غالبًا بمدى قدرة نظامه الانتخابي على تحقيق تمثيل عادل وواسع، والمساهمة في استقرار العملية السياسية.[١]

الفرع الثاني: المكونات الأساسية للنظام الانتخابي[٢]

---

[١] محمد كاظم المشهداني، النظم السياسية، العاتك لصناعة الكتب، القاهرة، مصر، ٢٠٠٩، ص ٥.

[٢] لونا عبد الكريم داود وابتسام حاتم علوان، النظم الانتخابية ودورها في توزيع المقاعد، مجلة قضايا سياسية، العدد ٧٩، ص ٥٧٣

لتحقيق أهدافه، يشتمل النظام الانتخابي على مجموعة من العناصر المترابطة التي تُنظم العملية الانتخابية من بدايتها إلى نهايتها:

أولا: تنظيم العملية الانتخابية: الإجراءات اللوجستية والفنية

يُعد هذا الجانب بمثابة الدليل الإجرائي الذي يُفصل كل خطوة في العملية الانتخابية، ويضمن سيرها بشفافية ونزاهة. تشمل هذه الخطوات:

١. تحديد حدود الدوائر الانتخابية: تقسيم الدولة إلى مناطق جغرافية محددة، لكل منها عدد معين من المقاعد المخصصة، وهو ما يؤثر بشكل مباشر على طبيعة المنافسة وتركيبة التمثيل.

٢. تسجيل الناخبين: إعداد قوائم دقيقة ومحدثة بأسماء المواطنين المؤهلين للتصويت، وهو ما يُعد أساسًا لضمان حق الاقتراع ومنع التلاعب.

٣. تصميم بطاقات الاقتراع: تحديد شكل ومحتوى بطاقة التصويت، وما إذا كانت تتضمن أسماء المرشحين، أو القوائم الحزبية، أو رموزًا معينة.

٤. إجراءات فرز الأصوات: وضع آليات واضحة لجمع الأصوات، عدّها، والتحقق منها لضمان الدقة والشفافية.

٥. آلية إعلان النتائج وتحديد الفائزين: تحديد الإجراءات الرسمية لإعلان النتائج النهائية وتحديد المرشحين أو القوائم الفائزة بالمقاعد.

ثانيا: طريقة توزيع المقاعد الانتخابية: تحويل الأصوات إلى تمثيل[١]

تُعد هذه المرحلة هي جوهر النظام الانتخابي، حيث تُحدد كيف يتم تحويل إرادة الناخبين المُعبر عنها بالأصوات إلى تمثيل فعلي في الهيئات التشريعية. المواطنون يشاركون بالتصويت لمرشحين يتنافسون على مقاعد محددة، لكن عملية تحديد الفائزين ليست عشوائية، بل تخضع لآليات دقيقة يحددها النظام الانتخابي المعتمد في البلد. بعد الانتهاء من فرز الأصوات، تُطبق إحدى الطرق الرئيسية لتوزيع المقاعد:

١. نظام الأغلبية: يعتمد على فوز المرشح أو القائمة التي تحصل على أكبر عدد من الأصوات (الأغلبية البسيطة) أو على نسبة محددة من الأصوات (الأغلبية المطلقة). يتميز هذا النظام غالبًا بإنتاج حكومات مستقرة وقوية، ولكنه قد يؤدي إلى إقصاء الأقليات أو الأحزاب الصغيرة من التمثيل.

٢. نظام التمثيل النسبي: يهدف إلى ضمان أن تكون نسبة المقاعد التي يحصل عليها كل حزب أو قائمة متناسبة قدر الإمكان مع نسبة الأصوات التي حصل عليها على مستوى الدائرة أو الدولة. هذا النظام يعزز تمثيل التنوع السياسي والاجتماعي، ولكنه قد يؤدي أحيانًا إلى تشكيل حكومات ائتلافية ضعيفة أو غير مستقرة.

---

[١] ، لونا عبد الكريم داود وابتسام حاتم علوان، مصدر ذكر سابقاً، ص ٥٥٧-٥٦٠

٣. الأنظمة المختلطة: تجمع هذه الأنظمة بين عناصر من نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي في محاولة لتحقيق التوازن بين الاستقرار والتمثيل العادل.

تُصمم هذه الآليات لضمان أن يعكس توزيع المقاعد نتائج التصويت إلى أقصى حد ممكن، وأن تُمنح كل قوة سياسية أو تيار اجتماعي تمثيلًا يتناسب مع حجمه الشعبي داخل المؤسسات المنتخبة، ما يُعزز من شرعية النظام السياسي.

ثالثا: تشمل أنماط التصويت الأساليب المختلفة التي يسمح بها النظام الانتخابي للناخبين لتعبير إرادتهم[١]:

١. **تصويت الأصوات المتعددة المحدودة:** يُعطى الناخب عددًا محدودًا من الأصوات (أكثر من صوت واحد) لاستخدامها، سواء بتوزيعها على مرشحين متعددين أو تركيزها على مرشح واحد. يساعد ذلك الأقليات في الفوز بمقاعد دون الحاجة إلى تقسيم الأصوات

٢. **التصويت المتراكم:** يُمكن للناخب استخدام جميع أصوته لصالح مرشح واحد أو توزيعها بين عدة مرشحين، مما يعزز فرص انتخاب مرشحين يمثلون الأقليات ضمن مجلس متعدد المقاعد

٣. **التصويت التفضيلي/الترتيبي:** يرتب الناخبون المرشحين حسب التفضيل (من الأول للأخير). تُلغى أصغر الأصوات في كل جولة، وتُعاد توزيعها حسب التفضيل التالي، حتى يتم التوصل إلى مرشح يحظى بأكثر من نصف الأصوات

٤. **التصويت بالمرشح الواحد:** يختار الناخب مرشحًا واحدًا فقط، والفائز هو من يحصل على أكبر عدد من الأصوات، سواء كانت الأغلبية المطلقة أو البسيطة، دون احتساب نسبة إضافية

المطلب الثاني: النظام الانتخابي في الدستور العراقي

يُعد النظام الانتخابي في العراق تجسيدًا لديناميكية سياسية معقدة، حيث يعتمد على صيغة مركبة تجمع بين آليات التمثيل النسبي ونظام الدوائر الانتخابية، مع استخدام نظام سانت ليغو المعدل لضمان توزيع المقاعد البرلمانية بين القوائم والمرشحين بشكل يُفترض أنه يحقق تمثيلًا متوازنًا لمختلف الأطياف السياسية. تتجلى خصوصية هذا النظام في كونه يخضع لتعديلات متواصلة تعكس التجاذبات السياسية والصراعات على النفوذ.

الفرع الأول: انتخابات عام ٢٠٠٥ وتعديلات قانون الانتخابات بعد ٢٠٠٥ (أبرزها ٢٠٠٩ و٢٠١٣)

شرعت الجمعية الوطنية قانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ واستنجت على المادة ٤٩ من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥. والتي نصت على (يتكون مجلس النواب من عدد من الأعضاء بنسبه مقعد واحد لكل ١٠٠ ألف نسمة يمثلون الشعب العراقي يتم انتخابهم بطريقة الاقتراع السري المباشر ويراعى تمثيل سائر مكونات الشعب العراقي فيه) وقد اعتمد قانون رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ نظام انتخابي التمثيل النسبي

---

[1] Donovan, T., Brockington, D., Bowler, S., & Brischetto, R. *Minority Representation under Cumulative and Limited Voting*. *The Journal of Politics*, 60(4), 1998, 1108–1125

ذي الدائرة المغلقة [١] وأدى استخدام هذه النظام إلى هيمنة الأحزاب الكبرى وتغييب الشخصيات المستقلة وضعف التمثيل المحلي

لم يستمر نظام ٢٠٠٥ طويلاً دون تعديل، فقد شهد العراق حراكًا سياسيًا وشعبيًا متزايدًا للمطالبة بإصلاح النظام الانتخابي. جاءت أبرز التعديلات في قوانين لاحقة، كان منها قانون الانتخابات رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٩ وقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣. هذه التعديلات حاولت معالجة بعض العيوب التي ظهرت في قانون ٢٠٠٥، خاصة فيما يتعلق بتمكين الناخب من اختيار مرشحين داخل القوائم. على سبيل المثال، بدأت بعض هذه التعديلات بالانتقال التدريجي نحو القوائم شبه المفتوحة، مما أتاح للناخب التصويت للقائمة وللمرشح المفضل داخلها. كما شهدت هذه المرحلة محاولات لتغيير طريقة توزيع المقاعد من خلال تطبيق صيغ مختلفة من نظام سانت ليغو، بهدف تحقيق توزيع أكثر عدالة للمقاعد[٢]. ومع ذلك، بقيت الدائرة الانتخابية هي المحافظة، وظل تأثير الأحزاب الكبيرة قوياً.

الفرع الثاني: قانون الانتخابات لسنة ٢٠٢٠ (انتخابات ٢٠٢١)[٣]

في أعقاب الاحتجاجات الشعبية الواسعة التي اندلعت في ٢٠١٩، والتي طالبت بإصلاحات جذرية في النظام السياسي، أُقر قانون الانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ .هذا القانون مثل نقطة تحول مهمة، حيث جاء استجابة للمطالب بتقليص نفوذ الأحزاب التقليدية وزيادة فرص المستقلين.

تميز هذا القانون بالآتي:

١. نظام الدوائر المتعددة :تم تقسيم العراق إلى عدد كبير من الدوائر الانتخابية (حوالي ٨٣ دائرة)، بدلاً من الاعتماد على المحافظة كدائرة انتخابية واحدة.

٢. التصويت الفردي :أصبح الناخب يصوت لمرشح واحد فقط داخل دائرته الانتخابية، مما عزز مبدأ التصويت الفردي غير القابل للتحويل ضمن كل دائرة.

٣. إلغاء نظام سانت ليغو :تم التخلي عن هذا النظام في توزيع المقاعد، مما أضعف من قدرة الأحزاب الكبرى على الاستحواذ على الأصوات الفائضة.

٤. لقد أتاح هذا النظام فرصًا غير مسبوقة للمرشحين المستقلين والتيارات الناشئة للفوز بمقاعد في مجلس النواب في انتخابات عام ٢٠٢١، حيث أظهرت النتائج أن عددًا كبيرًا من الفائزين كانوا من خارج الكتل التقليدية.

الفرع الثالث: قانون الانتخابات لسنة ٢٠٢٣

---

[١] دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥، الأمانة العامة لمجلس الوزراء – ديوان الجريدة الرسمية (النسخة المصادق عليها بتاريخ ٢٨ ديسمبر ٢٠٠٥) المادة ٤٩، الفرع الأول، البند (أولًا)

[٢] المادة ٤٩ من دستور جمهورية العراق ٢٠٠٥، **قانون ٢٠٠٩/٢٦** :نص التعديل واعتماد الدوائر، **تعديل ٢٠١٣** : اعتماده لطريقة سانت ليغو.

[٣] قانون الانتخابات العراقي رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠، *الجريدة* الرسمية العراقية، العدد ٤٥٣٦، تاريخ ١٢ تشرين الأول ٢٠٢٠.

على الرغم من التغييرات التي أحدثها قانون ٢٠٢٠، إلا أن الضغوط السياسية سرعان ما أدت إلى تعديل جديد. ففي عام ٢٠٢٣، تم إلغاء قانون ٢٠٢٠ وإقرار قانون جديد للانتخابات أعاد البلاد إلى نظام انتخابي مختلف.

أبرز ملامح هذا القانون هي:

العودة إلى نظام سانت ليغو المعدل :تم إعادة العمل بنظام سانت ليغو لتوزيع المقاعد، ولكن بمعامل قاسم جديد (عادة ما يكون ١.٧ أو ١.٩)، والذي يُنظر إليه على أنه يعزز من فرص القوائم الانتخابية الكبيرة على حساب القوائم الصغيرة والمستقلين.

نظام الدوائر المتعددة مع دمج بعض الدوائر :على الرغم من استمرار مبدأ الدوائر المتعددة، إلا أنه تم دمج بعض الدوائر الانتخابية مقارنة بقانون ٢٠٢٠، مما قلل من عددها الإجمالي وزاد من حجم بعضها.

لقد أثار هذا التعديل جدلاً واسعًا وانتقادات حادة من قبل القوى المستقلة، حيث يُعتقد أنه يخدم مصالح الأحزاب التقليدية ويهدف إلى تقليل فرص تكرار سيناريو ٢٠٢١ الذي شهد صعودًا للمستقلين[١]

المبحث الثاني: الآثار القانونية والسياسية للأنظمة الانتخابية في العراق

المطلب الأول: الآثار القانونية

شهد العراق، منذ عام ٢٠٠٥، تحولات عميقة في بنيته السياسية والقانونية. تمثّل العملية الانتخابية محوراً مركزياً في تجسيد الإرادة الشعبية، وقد تعاقبت على العراق عدة قوانين انتخابية اختلفت في طبيعتها وآلياتها. هذا التباين انعكس بوضوح على البنية القانونية للدولة، ومبدأ المساواة أمام القانون، واستقرار النظام الديمقراطي الناشئ. يهدف هذا المطلب إلى تحليل أبرز الآثار القانونية المترتبة على تلك الأنظمة المتعاقبة.

الفرع الأول: إطار القانوني والدستوري للانتخابات

يُعرف الإطار القانوني للأنظمة الانتخابية بأنه مجموعة القواعد والتشريعات التي تنظم العملية الانتخابية أو تؤثر فيها بشكل مباشر أو غير مباشر. يضم هذا الإطار في جوهره الدستور العراقي، وقوانين الانتخابات المتعاقبة، وقانون الأحزاب السياسية، بالإضافة إلى القوانين التنظيمية المتعلقة بعمل السلطة التشريعية. كما يشمل هذا الإطار اللوائح والتعليمات التنفيذية التي تصدرها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والهيئات المختصة، ومواثيق الشرف التي تهدف إلى ضمان نزاهة العملية الانتخابية والمنافسة العادلة .[٢]

---

[١] عبد العزيز عليوي العيساوي، القوى الناشئة والقانون الانتخابي: خيارات لتجنب معادلة سانت ليغو، مركز البيان للبحوث والدراسات، بغداد، ٢٠٢٣، للمزيد ينظر إلى: https://www.bayancenter.org/، تاريخ الزيارة ٢٠-٦-٢٠٢٥

[٢] أحمد فاضل حسين، التنظيم القانوني للدعاية الانتخابية، مجلة الباحث العلمي، العدد ٩، ٢٠١٠، ص ٥٣

يمثل هذا الإطار القانوني البنية الأساسية التي تستند إليها العملية الديمقراطية، حيث يحدد بدقة حقوق الناخبين والمرشحين، وآليات الترشح والتصويت، وكيفية فرز الأصوات وتوزيع المقاعد البرلمانية. فضلاً عن ذلك، ينظم هذا الإطار العلاقة بين مختلف الفاعلين السياسيين ويضع الضمانات اللازمة لتعزيز شفافية ونزاهة الانتخابات.

لا يمكن الحديث عن نظام ديمقراطي حقيقي دون وجود أنظمة انتخابية تتماشى مع المبادئ العامة للديمقراطية وتنسجم مع المعايير الدولية المعتمدة. تُشكل هذه الأنظمة أحد المرتكزات الأساسية لشرعية السلطة، وتقوم على مجموعة من المبادئ الجوهرية التي تضمن التمثيل العادل والمشاركة الفعالة[١]

من أبرز هذه المبادئ:

١. إجراء انتخابات دورية وحرة ونزيهة: يُعد هذا المبدأ حجر الزاوية في أي نظام ديمقراطي. يتطلب تنظيماً منتظماً للانتخابات، وبطريقة تضمن حرية المشاركة والتعبير عن الإرادة الشعبية دون قيود أو تدخلات خارجية أو داخلية. يجب أن تُكفل الضمانات القانونية لحرية التعبير، وحق التجمع السلمي، وحماية المرشحين والناخبين من أي شكل من أشكال الترهيب أو التلاعب، لضمان أن تعكس النتائج التفضيلات الحقيقية للناخبين[٢]

٢. تداول السلطة عبر الانتخابات: يفترض هذا المبدأ أن يكون الوصول إلى السلطة وتغييرها من خلال صناديق الاقتراع، وليس عبر وسائل قسرية أو غير ديمقراطية. هذا يضمن انتقالاً سلمياً ومنتظماً للسلطة وفقاً للإجراءات الدستورية والقانونية، ويعزز من الشرعية الشعبية للحكام، ويقلل من فرص الصراعات الداخلية على السلطة [٣]

٣. ضمان الحقوق المدنية والسياسية: يتطلب هذا المبدأ احترام الحريات الأساسية للمواطنين، مثل حرية التعبير، وحرية التجمع، والحق في الترشح والتصويت. يجب توفير الحماية القانونية لهذه الحقوق عبر آليات دستورية وتشريعية تضمن عدم انتهاكها. يشمل ذلك أيضاً حق الوصول المتكافئ إلى وسائل الإعلام والحملات الانتخابية لجميع المرشحين والكيانات السياسية [٤]

٤. إن توفر هذه الشروط يمثل الأساس الذي يُبنى عليه النظام الديمقراطي، ويمنح العملية الانتخابية مشروعيتها وفاعليتها في تمثيل إرادة الشعب وتحقيق المشاركة السياسية الفاعلة.

الفرع الثاني: تأثير التغيير المتكرر للأنظمة الانتخابية على الاستقرار القانوني

---

[١] أيمن أيوب، الديمقراطية المحلية في العالم العربي التقرير الإقليمي، سلسلة مطبوعات المؤسسة الدولية الديمقراطية والانتخابات، ستوكهولم، ٢٠١٠، ص ١٣

[2] United Nations. Guidance Note of the UN Secretary-General on Democracy. "Encourage popular participation and support free and fair elections."2006.

[3] Inter-Parliamentary Union. Declaration on Criteria for Free and Fair Elections,1994

[4] United Nations Human Rights Committee. *General comment No. 25 (Participation in public affairs and the right to vote)*, ١٩٩٦, paras. 21–22.

لم ينص الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ بشكل مباشر على طبيعة النظام الانتخابي، بل اكتفى بإلزام المشرّع بوضع قانون ينظم الانتخابات. هذا الغياب للنص الدستوري المحدد أدى إلى تعدد التعديلات القانونية المتعاقبة، وفتح المجال أمام الفواعل السياسية لإعادة تشكيل النظام الانتخابي بما يخدم مصالحها الظرفية أو الاستراتيجية.

تنوعت الأنظمة الانتخابية المعتمدة في العراق بشكل كبير منذ عام ٢٠٠٥، بدءاً من القوائم المغلقة (كما في قانون ٢٠٠٥)، مروراً بالتحولات نحو القوائم شبه المفتوحة في تعديلات لاحقة، وصولاً إلى نظام الدوائر المتعددة والتصويت الفردي في قانون ٢٠٢٠ (الذي طبق في انتخابات ٢٠٢١)، ثم العودة مجدداً إلى نظام سانت ليغو المعدل مع تقسيم انتخابي متعدد الدوائر في قانون ٢٠٢٣. هذا التبدل المتكرر وغير المستقر في شكل النظام الانتخابي أنتج اضطراباً تشريعياً واضحاً، وأسفر عن ارتباك قانوني لدى فئات متعددة تشمل الناخبين، والمرشحين، وحتى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات التي تجد نفسها مضطرة لتكييف إجراءاتها وعملياتها بشكل مستمر لاستيعاب التغييرات.

كما أن الأنظمة الانتخابية المتبعة لم تنجح في تمثيل الإرادة الشعبية بشكل متوازن وفعال. على سبيل المثال، ساهمت آليات مثل "سانت ليغو المعدل" في تحجيم فرص القوى السياسية الناشئة والكيانات المستقلة لصالح الكتل الكبيرة. هذا التأثير يمس بشكل مباشر مبدأي العدالة والمساواة في التمثيل السياسي، وهما مبدآن منصوص عليهما ضمن المفاهيم الدستورية العامة، حيث لا يضمن التوزيع الحالي للمقاعد انعكاساً دقيقاً لنسب الأصوات التي تحصل عليها الكيانات الصغيرة أو المرشحون الأفراد. بالإضافة إلى ذلك، فإن العراق، بصفته دولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ملزم بضمان انتخابات دورية ونزيهة وتمثيلية. لكن القوانين الانتخابية المتبعة في العراق تعرضت في أكثر من مناسبة لانتقادات داخلية ودولية (مثلاً من قبل منظمات مراقبة الانتخابات الدولية) لانحرافها عن المعايير القانونية الدولية، خاصة فيما يتعلق بضمان تكافؤ الفرص وتجنب التلاعب بنتائج التمثيل (١)

المطلب الثاني: الآثار السياسية

بعد عام ٢٠٠٣، تبنى العراق نظامًا ديمقراطيًا تعددياً. أصبح النظام الانتخابي في هذا السياق أداة رئيسية لتنظيم العملية السياسية وتشكيل السلطات التنفيذية والتشريعية. لكن الأنظمة الانتخابية التي اعتُمدت منذ ٢٠٠٥ وحتى الآن أثرت بشكل مباشر على بنية النظام السياسي، والعلاقات بين الكيانات السياسية الفاعلة، وسلوك الأحزاب، واستقرار النظام الديمقراطي نفسه.

(١)بقلم آشلي ويلان ، مهند عدنان، انون الانتخابات: هل يشير إلى فرصة قصيرة الأجل للنواب المستقلين في العراق؟، متندى فكرة من معهد واشنطن لدراسات الشرق الأدنى، ٢٠٢٣، للمزيد ينظر إلى: https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/electoral-law-signaling-short-lived-run-iraqs-independent-mps?utm_source، تاريخ الزيارة ٢٠-٦-٢٠٢٥

الفرع الأول: ترسيخ الاصطفاف السياسي القائم على الهوية وتقاسم السلطة.

النظام النسبي القائم على القوائم الانتخابية، لا سيما في مراحله الأولى، أدى إلى تعزيز الهويات الفرعية والاصطفاف الجماعي ضمن المشهد السياسي، بدلاً من التركيز على البرامج السياسية الشاملة التي تتجاوز هذه الهويات. هذا النمط من التمثيل أسهم في تحويل البرلمان في كثير من الأحيان إلى انعكاس للمكونات الاجتماعية الأساسية للدولة، بدلاً من أن يكون ممثلاً للمصالح الوطنية المشتركة أو التوجهات السياسية الواسعة. على سبيل المثال، أفرزت انتخابات ٢٠٠٥ قوائم انتخابية كبرى كانت تعكس بوضوح تكتلات سياسية رئيسة، مما أدى إلى تقاسم السلطة على أساس الانتماءات الجمعية بدلاً من الكفاءة أو البرامج السياسية التنافسية. هذا الوضع أسهم في تعميق طبيعة النظام التوافقي الذي يعتمد على المحاصصة في توزيع المناصب والموارد على أساس الولاءات. [١]

فضلاً عن ذاك، أن الأنظمة الانتخابية المتبعة، خاصة تلك التي تفضل القوائم الكبيرة أو تعمل بآليات تُصعّب على الكيانات الصغيرة والمستقلة، لم تشجع بشكل كافٍ على ظهور كيانات سياسية عابرة للهويات الفرعية. على العكس من ذلك، مالت الكتل الكبرى إلى الاصطفاف وفقاً للارتباطات المكوناتية، مما أدى إلى تكريس الانقسام السياسي بدلاً من بناء ائتلافات وطنية واسعة قائمة على برامج سياسية موحدة. هذا الوضع يحد من قدرة الأحزاب على تطوير خطاب سياسي موحد والعمل على قضايا وطنية جامعة، ويعزز من التنافس على أسس غير برامجية، مما يقوض فكرة الحزب السياسي كفاعل وطني شامل [٢]

الفرع الثاني: صعوبة تشكيل الحكومات وإضعاف آليات المساءلة السياسية والرقابة البرلمانية.

كل نظام انتخابي جديد، خاصة تلك التي لم تحقق تمثيلاً واضحاً للأغلبية البرلمانية، أدت إلى انقسام الكتل البرلمانية وتفتيت التمثيل داخل مجلس النواب. هذا التفتيت زاد بشكل كبير من صعوبة تشكيل الحكومات المستقرة، حيث تتطلب العملية مفاوضات مطولة ومعقدة لتشكيل ائتلافات حاكمة قد لا تكون متجانسة بالضرورة. وغالبًا ما يؤدي غياب الأغلبية الواضحة إلى حكومات ائتلافية هشة وغير مستقرة، تواجه صعوبات جمة في تمرير القرارات والإصلاحات الضرورية. على سبيل المثال، واجهت حكومة مصطفى الكاظمي (٢٠٢٠–٢٠٢٢) صعوبات بالغة في تنفيذ أجندتها بسبب ضعف التحالفات البرلمانية وتشتت الولاءات داخل المجلس، مما أثر على قدرتها على تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي[٣]

---

[١] سليم سوزه، الديمقراطية التوافقية في العراق: إعادة إنتاج الأقليات الإثنية والدينية واللغوية بوصفها أقليات سياسية، مجلة سياسيات عربية، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية العدد ٥١، الدوحة، ٢٠٢١، ص ١٧-١٨

[2] Diamond, Larry & Dawisha, Adeed. "Electoral Systems Today: Iraq's Year of Voting Dangerously." *Journal of Democracy*, 17(2),٢٠٠٦, P..١٠٣–٨٩

[٣] خلافات الكتل السياسية تعرقل تشكيل الحكومة العراقية .جريدة الوطن. ٢٠٢٠، للمزيد ينظر إلى: https://www.alwatan.com.sa/article/، تاريخ الزيارة: ٢١-٦-٢٠٢٥

وبسبب تعدد الكتل البرلمانية وغياب الأغلبية الواضحة، تصبح الحكومة المشُكلة غالبًا حكومة ائتلافية ضعيفة بطبيعتها التنفيذية. في هذا السياق، يصبح من الصعب تحميل جهة سياسية واحدة المسؤولية الكاملة عن أداء الحكومة أو عن إخفاقاتها، نظراً لتوزيع المسؤوليات بين مكونات الائتلاف المختلفة. هذا الوضع يقلل من فعالية آليات المساءلة والرقابة البرلمانية، ويؤثر سلباً على قدرة الناخب على محاسبة ممثليه أو الأحزاب التي صوت لها، مما يؤدي إلى تراجع ثقة الجمهور في العملية الديمقراطية ومؤسساتها.[١]

الفرع الثالث: تراجع ثقة المواطن في العملية السياسية وإقصاء الكيانات المستقلة.

إن كثرة التغييرات في النظام الانتخابي، وما يصاحبها من جدل سياسي مستمر واتهامات بالتدخل أو التزوير، أدت إلى تآكل عميق في ثقة المواطن بالعملية السياسية برمتها. هذا التآكل يظهر بوضوح في انخفاض نسب المشاركة في الانتخابات، كما حدث في انتخابات ٢٠٢١ حيث بلغت نسبة المشاركة أقل من ٤١%[٢]. هذا الانخفاض يعد مؤشراً قوياً على الإحباط الشعبي وتزايد الشعور بأن أصواتهم لا تحدث فرقاً حقيقياً أو أن النتائج محددة سلفاً بمعزل عن إرادتهم، مما يهدد شرعية النظام السياسي على المدى الطويل [٣]

وفي بعض الأنظمة الانتخابية، خاصة تلك التي تعتمد على المنافسة الفردية المكثفة أو القوائم المفتوحة، قد فتحت المجال أمام تأثير المال السياسي غير المنضبط والنفوذ غير المشروع في التأثير على اختيار المرشحين. يمكن للمرشحين الذين يمتلكون موارد مالية ضخمة أو يتمتعون بدعم من جهات ذات نفوذ غير رسمي (بما في ذلك الفصائل المسلحة في بعض المحافظات التي شهدت توترات أمنية) أن يؤثروا بشكل كبير على إرادة الناخبين. على سبيل المثال، أشار تقرير لبعثة الأمم المتحدة في العراق عام ٢٠١٨ إلى وجود "تأثير غير شرعي" في بعض المناطق من قبل فصائل مسلحة على نتائج التصويت. هذا يخل بشكل كبير بمبدأ تكافؤ الفرص ويشوه العملية الديمقراطية، ويقوض مبدأ النزاهة الانتخابية [٤]

---

(1) Taghreed Abdul Qadir Ali, Faridah Jalil & Hanan Alqaisi – Assessing the Impact of Government Accountability and Parliamentary Oversight Committees: The Parliamentary Investigation Committees in the Iraqi Council of Representatives (International Journal of Innovative Research and Developmentk, Vol 4 Issue 11, P.152, 2015

[٢] المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، تقرير نسبة المشاركة في انتخابات عام ٢٠٢١، بغداد.

[٣] عبد الرحمن، الإحباط السياسي وتأثيره على المشاركة الانتخابية في العراق، مجلة العلوم السياسية العراقية، ٢٠٢٢، ص٦٥

(4) United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI) Report,
"The electoral process continues to face challenges from undue influence and intimidation by armed groups in certain provinces, which undermine the principle of equal opportunity and electoral integrity."
— UNAMI Report on the 2018 Iraqi Elections, 2018, p. 27.

كما إن نظام سانت ليغو المعدل، خاصة بآلية القاسم الانتخابي (مثل ١.٧)، يميل إلى صعوبة دخول الكيانات السياسية الجديدة والمرشحين المستقلين إلى البرلمان. فبينما يمنح هذا النظام فرصة أكبر للقوائم الانتخابية الكبيرة للاستفادة من الأصوات الفائضة غير الموزعة، فإنه يضع تحديات كبيرة أمام الكيانات الصغيرة والمرشحين الفرديين في الحصول على مقاعد، حتى لو حصدوا عدداً معتبراً من الأصوات. هذا يؤدي إلى إبقاء النخب التقليدية والكيانات الكبيرة في مواقعها، ويحد من التجديد السياسي ودخول وجوه جديدة قد تمثل تطلعات مختلفة للشارع العراقي [١]

ونتيجة للتشتت السياسي وغياب الكتل البرلمانية المنسجمة، أصبح البرلمان العراقي غير قادر على أداء وظيفته التشريعية والرقابية بكفاءة وفعالية. فغالباً ما تتأخر عملية إقرار القوانين، وتضعف آليات مساءلة الحكومة، وتتأثر الرقابة البرلمانية بالولاءات الحزبية والسياسية الضيقة. هذا يؤدي إلى تكوين مجالس نيابية غير منسجمة، وهو ما أثر سلباً على عملية التشريع وممارسة الرقابة على الحكومة بشكل كبير. بالإضافة إلى ذلك، فإن غياب الكتلة البرلمانية الواضحة ذات الأغلبية المطلقة يضعف من شرعية الحكومة المشكلة، ويؤدي إلى صراعات قانونية وسياسية مستمرة حول مفهوم "الكتلة الأكبر" التي يُعهد إليها بتشكيل الحكومة، مما يزيد من حالة عدم اليقين وعدم الاستقرار السياسي ويعيق عملية بناء الدولة والمؤسسات[٢]

يتبين لنا من خلال ما تقدم، أن التأثيرات القانونية والسياسية لهذا النظام كانت عميقة ومتعددة الأبعاد. فقد أدت تعددية الأنظمة الانتخابية وتكرار تعديلاتها إلى إضعاف آليات التمثيل العادل، مما انعكس سلباً على شرعية المؤسسات الديمقراطية وثقة الجمهور في العملية السياسية. كما ساهمت الأنظمة المعقدة والآليات الانتخابية مثل نظام سانت ليغو المعدل في تعزيز دور الأحزاب الكبرى على حساب الكيانات المستقلة والحركات الناشئة، ما أدى إلى ترسيخ الاصطفاف القائم على الهوية وإضعاف التماسك الوطني. أما على المستوى التشريعي، فقد أدى تشتت الكتل البرلمانية وغياب أغلبية واضحة إلى إضعاف السلطة التشريعية وتراجع فعالية الرقابة البرلمانية، مما أضعف مساءلة الحكومة وأدى إلى حالة من الجمود السياسي والتقاسم الطائفي للمناصب والموارد. كل هذه العوامل مجتمعة تشكل تحدياً حقيقياً أمام بناء دولة ديمقراطية مستقرة وقادرة على تحقيق التنمية الشاملة في العراق، مما يستدعي إجراء إصلاحات جذرية في النظام الانتخابي لتعزيز العدالة السياسية، وضمان تمثيل أوسع، وتحقيق الاستقرار المؤسسي.

---

[1] Al-Ali, Z, Electoral Systems and Political Representation in Iraq: The Impact of the Sainte-Laguë Method. Journal of Middle Eastern Politics, 13(2),2019, 45-67.

[٢] مصطفى عبد الرزاق، الكتلة الأكبر في النظام السياسي العراقي: دراسة في الابعاد القانونية والسياسية، مجلة الدراسات الدستورية العراقية، العدد ٧، ٢٠٢١، ص ١١٢

الخاتمة والاستنتاجات:

يُعدّ النظام الانتخابي أحد الركائز الأساسية في بناء النظام الديمقراطي، إذ يُشكّل الوسيلة الرئيسة لترجمة الإرادة الشعبية إلى مؤسسات تمثيلية. وفي الحالة العراقية، ورغم تعدد التجارب الانتخابية منذ عام ٢٠٠٥، ما زال هذا النظام يواجه تحديات مركبة تتراوح بين القانونية والسياسية والإجرائية، مما أثّر على فعالية التمثيل واستقرار العملية السياسية. وقد بيّنت الدراسة أن إصلاح النظام الانتخابي لا يمكن أن يتحقق دون مراجعة شاملة تُراعي الخصوصية العراقية وتحديات المرحلة، وتستند إلى رؤية إصلاحية متكاملة تأخذ بعين الاعتبار البعد القانوني والسياسي معًا. وفي ضوء ما تقدم، يمكن استخلاص مجموعة من الاستنتاجات...

أولا: الاستنتاجات

١. النظام الانتخابي في العراق يعاني من اختلالات جوهرية أثرت سلباً على جودة التمثيل السياسي واستقرار النظام الديمقراطي.

٢. التعديلات المتكررة في القوانين الانتخابية لم تُنتج نظاماً انتخابياً مستقراً أو عادلاً، بل ساهمت في تعميق الانقسامات السياسية والطائفية.

٣. اعتماد نظام سانت ليغو المعدّل أدى إلى تعزيز هيمنة الأحزاب الكبرى وإقصاء الكيانات الصغيرة والمستقلين.

٤. النظام الحالي يحدّ من تجديد الطبقة السياسية ويضعف تمثيل القوى الجديدة والطامحة إلى التغيير.

٥. غياب أغلبية برلمانية واضحة ووجود تشتت سياسي داخل مجلس النواب ساهم في إضعاف الدور التشريعي والرقابي للبرلمان.

٦. الأداء الحكومي تأثر سلباً نتيجة هذه التحديات، ما أدى إلى ضعف في كفاءة تنفيذ السياسات العامة وفشل في إدارة الأزمات.

ثانيا: النتائج

١. غياب الاستقرار السياسي وعرقلة بناء مؤسسات الدولة بفعل خلل النظام الانتخابي الحالي.

٢. انعدام الثقة الشعبية بالعملية السياسية نتيجة فشل النظم الانتخابية في تمثيل الإرادة العامة للمواطنين.

٣. استمرار تهميش القوى الصاعدة والمستقلين يُضعف الديناميكية الديمقراطية ويقلل من فرص التغيير السياسي.

٤. ضعف البرلمان انعكس على تدهور فعالية النظام الديمقراطي ككل، مما عزز من مركزية القرار في يد القوى التقليدية.

٥. الحاجة الملحة لإصلاح شامل للنظام الانتخابي باتت ضرورة لضمان، عدالة التمثيل، استقرار النظام السياسي، تعزيز التنمية السياسية والاجتماعية المستدامة.

التوصيات

٧. إجراء مراجعة شاملة للنظام الانتخابي بهدف تبني آلية تضمن تمثيلاً عادلاً لكل القوى السياسية، مع تقليل هيمنة الأحزاب الكبرى وإتاحة الفرصة للكيانات المستقلة والناشئة.

٨. تعزيز دور البرلمان والسلطة التشريعية عبر دعم آليات الرقابة والمساءلة وتقوية الكتل البرلمانية لتحقيق أغلبية واضحة تمكن من تشكيل حكومة مستقرة.

٩. تشجيع الحوار الوطني لتقليل الاصطفاف القائم على الهوية وتعزيز التماسك الوطني وتركيز الخطاب السياسي على البرامج التنموية.

١٠. ضمان شفافية العملية الانتخابية بمنع التدخلات غير المشروعة والمال السياسي الذي يؤثر على نزاهة الانتخابات.

١١. تعزيز المشاركة الشعبية من خلال حملات توعية وتثقيف سياسي لتقوية الثقة في العملية الانتخابية والمؤسسات الديمقراطية.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: المصادر العربية:

١. محمد كاظم المشهداني، النظم السياسية، العاتك لصناعة الكتب، القاهرة، مصر، ٢٠٠٩.

٢. لونا عبد الكريم داود، ابتسام حاتم علوان، "النظم الانتخابية ودورها في توزيع المقاعد"، مجلة قضايا سياسية، العدد ٧٩، ٢٠١٩..

٣. أحمد فاضل حسين، "التنظيم القانوني للدعاية الانتخابية"، مجلة الباحث العلمي، العدد ٩، ٢٠١٠.،

٤. أيمن أيوب، الديمقراطية المحلية في العالم العربي: التقرير الإقليمي، سلسلة مطبوعات المؤسسة الدولية الديمقراطية والانتخابات، ستوكهولم، ٢٠١٠.

٥. سليم سوزه، "الديمقراطية التوافقية في العراق: إعادة إنتاج الأقليات الإثنية والدينية واللغوية بوصفها أقليات سياسية"، مجلة سياسيات عربية، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، العدد ٥١، الدوحة، ٢٠٢١.

٦. مصطفى عبد الرزاق، "الكتلة الأكبر في النظام السياسي العراقي: دراسة في الأبعاد القانونية والسياسية"، مجلة الدراسات الدستورية العراقية، العدد ٧، ٢٠٢١.

٧. عبد الرحمن، "الإحباط السياسي وتأثيره على المشاركة الانتخابية في العراق"، مجلة العلوم السياسية العراقية، ٢٠٢٢.

ثانيا: الوثائق

١. دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥، الأمانة العامة لمجلس الوزراء – ديوان الجريدة الرسمية (النسخة المصادق عليها بتاريخ ٢٨ ديسمبر ٢٠٠٥)، المادة ٤٩، الفرع الأول، البند (أولًا).

٢. المادة ٤٩ من دستور جمهورية العراق ٢٠٠٥، قانون ٢٠٠٩/٢٦، تعديل ٢٠١٣: اعتماد طريقة سانت ليغو.

٣. قانون الانتخابات العراقي رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠، الجريدة الرسمية العراقية، العدد ٤٥٣٦، تاريخ ١٢ تشرين الأول ٢٠٢٠.

٤. المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، تقرير نسبة المشاركة في انتخابات عام ٢٠٢١، بغداد.

ثالثا: المصادر الأجنبية:

1. Donovan, T., Brockington, D., Bowler, S., & Brischetto, R. "Minority Representation under Cumulative and Limited Voting". The Journal of Politics, 60(4), 1998

2. Al-Ali, Z. "Electoral Systems and Political Representation in Iraq: The Impact of the Sainte-Laguë Method". Journal of Middle Eastern Politics, 13(2), 2019

3. United Nations. Guidance Note of the UN Secretary-General on Democracy.2006
4. United Nations Human Rights Committee. General comment No. 25 (Participation in public affairs and the right to vote), 1996
5. United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI). Report on the 2018 Iraqi Elections, 2018
6. Taghreed Abdul Qadir Ali, Faridah Jalil & Hanan Alqaisi, "Assessing the Impact of Government Accountability and Parliamentary Oversight Committees: The Parliamentary Investigation Committees in the Iraqi Council of Representatives," International Journal of Innovative Research and Development, Vol. 4, No. 11, 2015
7. Inter-Parliamentary Union. Declaration on Criteria for Free and Fair Elections.1994.
8. Diamond, Larry & Dawisha, Adeed. "Electoral Systems Today: Iraq's Year of Voting Dangerously." Journal of Democracy, 17(2).2006

رابعا: الروابط الالكترونية

١. خلافات الكتل السياسية تعرقل تشكيل الحكومة العراقية، جريدة الوطن، ٢٠٢٠. (الرابط: https://www.alwatan.com.sa/article/)

٢. عبد العزيز عليوي العيساوي، القوى الناشئة والقانون الانتخابي: خيارات لتجنب معادلة سانت ليغو، مركز البيان للبحوث والدراسات، بغداد، ٢٠٢٣. (الرابط: https://www.bayancenter.org/)

٣. Ashley Weiland, Muhannad Adnan, "Electoral Law: Signaling a Short-Lived Run for Iraq's Independent MPs?" *Washington Institute for Near East Policy*, 2023. (الرابط: https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/electoral-law-signaling-short-lived-run-iraqs-independent-mps?utm_source)

References

First: Arabic References

1. Muhammad Kazem Al-Mashhadani, *Political Systems*, Al-Atak for Book Publishing, Cairo, Egypt, 2009,

2. Luna Abdul Kareem Dawood & Ibtisam Hatim Alwan, "Electoral Systems and Their Role in Seat Allocation," *Journal of Political Issues*, No. 79, 2019

3. Ahmad Fadel Hussein, "The Legal Organization of Electoral Campaigning," *Journal of the Scientific Researcher*, No. 9, 2010

4. Ayman Ayoub, *Local Democracy in the Arab World: Regional Report*, International Institute for Democracy and Electoral Assistance (IDEA), Stockholm, 2010

5. Salim Souza, "Consociational Democracy in Iraq: Reproducing Ethnic, Religious, and Linguistic Minorities as Political Minorities," *Arab Politics Journal*, Arab Center for Research and Policy Studies, No. 51, Doha, 2021,

6. Mustafa Abdul Razzaq, "The Largest Bloc in the Iraqi Political System: A Study in Legal and Political Dimensions," *Iraqi Constitutional Studies Journal*, No. 7, 2021.

7. Abdul Rahman, "Political Frustration and Its Impact on Electoral Participation in Iraq," *Iraqi Journal of Political Science*, 2022.

Secondly: Documents

1. The Constitution of the Republic of Iraq (2005), General Secretariat of the Council of Ministers – Official Gazette Bureau (Ratified version dated December 28, 2005), Article 49, Section One, Clause (First).

2. Article 49 of the 2005 Constitution of the Republic of Iraq, Law No. 26 of 2009, amended in 2013: Adoption of the Sainte-Laguë method.

3. Iraqi Election Law No. 9 of 2020, Iraqi Official Gazette, Issue No. 4536, dated October 12, 2020.

4. Independent High Electoral Commission, Report on Voter Turnout in the 2021 Elections, Baghdad

Thirdly: Foreign References

1. Donovan, T., Brockington, D., Bowler, S., & Brischetto, R. "Minority Representation under Cumulative and Limited Voting". The Journal of Politics, 60(4), 1998
2. Al-Ali, Z.. "Electoral Systems and Political Representation in Iraq: The Impact of the Sainte-Laguë Method". Journal of Middle Eastern Politics, 13(2), 2019
3. United Nations. Guidance Note of the UN Secretary-General on Democracy.2006
4. United Nations Human Rights Committee. General comment No. 25 (Participation in public affairs and the right to vote), 1996
5. United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI). Report on the 2018 Iraqi Elections, 2018
6. Taghreed Abdul Qadir Ali, Faridah Jalil & Hanan Alqaisi, "Assessing the Impact of Government Accountability and Parliamentary Oversight Committees: The Parliamentary Investigation Committees in the Iraqi Council of Representatives," International Journal of Innovative Research and Development, Vol. 4, No. 11, 2015
7. Inter-Parliamentary Union. Declaration on Criteria for Free and Fair Elections.1994.
8. Diamond, Larry & Dawisha, Adeed. "Electoral Systems Today: Iraq's Year of Voting Dangerously." Journal of Democracy, 17(2).2006

Fourthly: Electronic Links

1. *Political blocs' disputes hinder the formation of the Iraqi government*, Al-Watan Newspaper, 2020. Link: https://www.alwatan.com.sa/article/

2. Abdulaziz Alawi Al-Eisawi, *Emerging Powers and the Electoral Law: Options to Avoid the Sainte-Laguë Formula*, Bayan Center for Planning and Studies, Baghdad, 2023. Link: https://www.bayancenter.org/

3. Ashley Weiland, Muhannad Adnan, *Electoral Law: Signaling a Short-Lived Run for Iraq's Independent MPs?*, Washington Institute for Near East Policy, 2023. Link: https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/electoral-law-signaling-short-lived-run-iraqs-independent-mps